



التاريخ :

.....4988/23.م/ش. الإشاري :

2019/10/27 الموافق :

السادة /

مُدِرَأِ الإِدَارَاتِ وَالْمَكَاتِبِ  
مُدِرَأِ الْفَرْوَعِ بِالصَّنْدوقِ

، بعد التحية ،

نُحيِّل إِلَيْكُمْ رُقْةً كَتَبْنَا هَذَا قَرْرَارَ السَّيِّد / رَئِيسِ مَجْلِسِ الْإِدَارَةِ وَالْمَدِيرِ الْعَامِ  
لصَنْدوقِ الضَّمَانِ الاجْتَمَاعِيِّ ، رَقْمَ (557) لِسَنَةِ (2019م) وَالْمُؤْرِخُ فِي (27/10/2019م)  
بِشَأنِ إِنشَاءِ فَرْعٍ لصَنْدوقِ الضَّمَانِ الاجْتَمَاعِيِّ - إِجَابِيَاً .

وَذَلِكَ لِلتَّفْضِيلِ بِالْاسْتِلامِ وَاتِّخَادِ الْإِجْرَاءَتِ الْلَّازِمَةَ بِالْخُصُوصِ ، ، ،

وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، ، ،

غسان عبد الله ابيش  
مدير مكتب شؤون المجلس  
بـ صندوق الضمان الاجتماعي



\_\_\_\_\_ رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي .  
\_\_\_\_\_ فـ شـؤـونـ المـجلسـ .  
\_\_\_\_\_ تـرـجـسـ : \_\_\_\_\_



## صندوق الضمان الاجتماعي



قرار السيد رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (557) لسنة 2019م

بشأن إنشاء فرع لصندوق الضمان الاجتماعي

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

- الإعلان الاطلاع :
- الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي المؤرخ في (2011/08/03)م وتعديلاته.
  - القانون رقم (13) لسنة 1980م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.
  - القانون رقم (1) لسنة 1991م بشأن تقرير بعض الأحكام الخاصة بالضمان الاجتماعي.
  - القانون رقم (12) لسنة 2010م، بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
  - قرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة (2012)م، بشأن لائحة الموظفين بعقود.
  - قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (176) لسنة 1988م، بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.
  - قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية "سابقاً" رقم (14) لسنة (2010)م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
  - قرار وزير العمل والشؤون الاجتماعية رقم (126) لسنة 2016م بشأن تعديل واستحداث إدارات في القرار رقم (14) لسنة 2010م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
  - قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (11) لسنة 2010م، بشأن إصدار الترتيب الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبها.
  - قرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة 2012م، بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي المعجل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة 2013م.
  - قرار مجلس الوزراء رقم (453) لسنة 2013م بشأن سحب قرار وتقرير حكم.
  - ما ورد في محضر الاجتماع الثالث للجنة المشكلة لدراسة الطلبات المقدمة من بعض المجالس المحلية وروابط المتقاعدين والمكاتب لرفعها إلى فروع.
  - وعلى ضوء ما تقدم، ووفقاً لمقتضيات العمل والمصلحة العامة والتشريعات النافذة.



## قرار

### مادة (1)

بموجب أحكام هذا القرار ينشأ فرع لصناديق الضمان الاجتماعي تحت مسمى (فرع صندوق الضمان الاجتماعي إجدابيا) ويكون مقره الرئيسي مدينة (إجدابيا) ويمارس اختصاصاته طبقاً للقانون رقم (1) لسنة 1991 بشأن تقرير بعض الأحكام الخاصة بالضمان الاجتماعي والقانون رقم (13) لسنة 1980 بشأن الضمان الاجتماعي واللوائح المنبثقة عنه وتعديلاتها ووفقاً للهيكل التنظيمي رقم (14) لسنة 2010م وتنظيم الإداري الداخلي للصندوق رقم (11) لسنة 2010م وتعديلاتها بغية تقديم الخدمات الخاصة للمضمونين طبقاً لما جاء في التشريعات السارية وذلك في نطاق الحدود الإدارية المنصوص عليها في التشريعات النافذة.

### مادة (2)

يكون لفرع المخصوص على إنشائه في المادة الأولى من هذا القرار الإشراف على المكاتب ووحدات الخدمات الضمانية التابعة له ومراقبتها ومتابعتها من النواحي الإدارية والفنية، وفقاً للوائح التنظيمية المنظمة لعمل الصندوق وذلك عما يلي:

- 1- مكتب الخدمات الضمانية (شرق إجدابيا) ويتبعه وحدة الخدمات الضمانية (الزوبيينة-سلطان).
- 2- مكتب الخدمات الضمانية (إجدابيا).
- 3- مكتب الخدمات الضمانية (البريقة).
- 4- مكتب الخدمات الضمانية (بن جواد).

### مادة (3)

تنتمي تبعية المكاتب ووحدة الخدمات الضمانية الواردة في المادة الثانية من هذا القرار من الفروع التي تتبعها إلى فرع صندوق الضمان الاجتماعي إجدابيا.

### مادة (4)

يمارس الفرع الأعمال المنوط به والمنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار بعد إعداد الكادر الوظيفي المناسب وتجهيز مقر ديوان الفرع بكافة تجهيزاته ومستلزمات التشغيل، وسوف يعلن عن تاريخ بداية عمل بالفرع بمقتضى كتاب من السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصناديق الضمان الاجتماعي.

### مادة (5)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.

د. إدريس حفيظة البروك  
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام  
لصناديق الضمان الاجتماعي



الموافق ٢٧/١٠/٢٠١٩ م.

كع: ناصر المساري : آية سلامه  
رئيس قسم القرارات والعقود والاتفاقيات  
تمت الراجحة قبل إدارة الشؤون القانونية